

معيار المتطلبات الرقابية للمؤسسة المالية التي لديها نافذة إسلامية

STANDARD RE. REGULATORY REQUIREMENTS FOR FINANCIAL INSTITUTIONS HOUSING AN ISLAMIC WINDOW

جدول المحتويات		
TABLE OF CONTENTS		
Subject	الصفحة	الموضوع
	Page	
Article (1) Introduction	3	المادة (1) مقدمــة
Article (2) Objective	4	المادة (2) الهدف
Article (3) Scope of Application	4	المادة (3) نطاق التطبيق
Article (4) Definitions	5	المادة (4) التعريفات
Article (5) Governance Requirements	8	المادة (5) متطلبات الحوكمة
Article (6) Asset and Liability	13	المادة (6) إدارة الموجودات والمطلوبات
Management		
Article (7) Regulatory and Financial	15	المادة (7) التقارير الرقابية والمالية ، ونظام
Reporting, IT Systems and		تقنية المعلومات والبنية التحتية
Infrastructure		
Article (8) Compliance with the	17	المادة (8) الامتثال لمتطلبات المعيار
Standard		

Article (1) Introduction

- 1.1 The Central Bank seeks to promote the development of banking activities to ensure their effectiveness and efficiency. To achieve this, licensed financial institutions that conduct part of their activities and businesses in accordance with the provisions of Islamic Shari'ah ("Institution housing an Islamic Window") must establish a framework to ensure that the Shari'ah compliant activities and businesses are conducted in a manner that complies with the requirements set in this Standard and other Regulations and Standards issued by the Central Bank.
- This Standard articulates the minimum 1.2 requirements that Institutions housing an والتي يجب على المؤسسة التي لديها نافذة Islamic Window are required to comply with.
- 1.3 This Standard is issued pursuant to the powers vested in the Central Bank under the provisions of the Decretal Federal Law No. (14) of 2018 Regarding the Central Bank & Organization of Financial Institutions and Activities (the Central Bank Law).
- 1.4 Where this Standard specifies provide information, requirements to undertake certain measures, or address certain terms listed as a minimum, the Central Bank may impose requirements which are additional to those outlined in the relevant article.

المادة (1)

- يسعى المصرف المركزي إلى تعزيز التطوير 1.1 والتحقق من أن عمل النظام المصرفي يسري على نحو كفء و فعّال. ولتحقيق هذه الغاية، يجب أن تقوم المؤسسة المالية المرخصة التي تمارس جزءا من أعمالها و أنشطتها و فقا لأحكام الشريعة الإسلامية ("المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية") بوضع أطر يتم التأكد من خلالها من أن الأنشطة والأعمال المتوافقة مع الشريعة تمارس بطرق تتوافق مع متطلبات هذا المعيار والأنظمة والمعايير الأخرى التي يصدرها المصرف المركزي.
- ينص هذا المعيار على متطلبات الحد الأدنى إسلامية الالتزام بها.
- وقد تم إصدار هذا المعيار عملا بالصلاحيات 3.1 الممنوحة للمصرف المركزي بموجب المرسوم بقانون اتحادي رقم (14) لسنة 2018 في شأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية ("قانون المصرف المركزي").
- حيثما تم النص في هذا المعيار على متطلب بتقديم معلومات، أو اتخاذ إجراءات معيّنة، أو التعامل مع بنود بعينها، مشار إليها كحد أدنى، فإن للمصرف المركزي أن يفرض متطلبات إضافية مع تلك المنصوص عليها في المادة ذات الصلة.

Article (2) **Objective**

- The objective of this Standard is to الهدف من هذا المعيار وضع حد أدنى للمتطلبات 2.1 establish minimum requirements for the Shari'ah compliant activities and businesses of Institutions housing an Islamic Window, with a view to:
 - a. Ensuring robust governance towards activities and businesses that comply with Islamic Shari'ah, and
 - b. Contributing to financial stability and consumer protection.
- 2.2 This Standard elaborates on الرقابية فيما بتعلق بالأنشطة و الأعمال المتوافقة supervisory expectations of the Central Bank with respect to Institutions housing مع الشريعة الإسلامية للمؤسسات التي لديها نافذة an Islamic Window.

Article (3) **Scope of Application**

- 3.1 This Standard applies to all Institutions housing an Islamic Window. Institutions housing an Islamic Window established in the UAE with Group relationships, including Subsidiaries, Affiliates, or international branches, must ensure that the Standard is adhered to on a solo and Groupwide basis.
- 3.2 with the Standards and Resolutions issued والقرارات التي تصدرها الهيئة العليا الشرعية by HSA and notified to Institutions وتشعر بها المؤسسات المالية التي لديها نافذة housing an Islamic Window.

المادة (2) الهدف

الرقابية للأنشطة والأعمال المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمؤسسات التي لديها نافذة إسلامية، و ذلك بغرض: 1.2

- أ. التأكد من ابجاد حوكمة متبنة للأنشطة والأعمال المتوافقة مع الشريعة الإسلامية،
- ب. المساهمة في الاستقرار المالي وحماية المستهلك
- يوضح هذا المعيار توقعات المصرف المركزي the

المادة (3) نطاق التطبيق

- ينطبق هذا المعيار على جميع المؤسسات التي 1.3 لديها نافذة إسلامية. ويجب على المؤسسات التي لديها نافذة إسلامية، المؤسَّسةِ في دولة الإمارات العربية المتحدة والتي لها علاقات كمجموعة بما في ذلك أي شركات تابعة أو شركات شقيقة أو فروع دولية أن تتحقق من الالتزام بالمعيار من جانب کل کیان علی حدة وعلی مستوی المجموعة ككل
- يجب أن يقرأ هذا المعيار مع مراعاة المعايير This Standard must be read in conjunction اسلامية

Article (4) Definitions

المادة (4) التعريفات

For the purposes of this Standard, the following words and phrases shall have the meanings stated below.

لأغراض هذا المعيار تكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني المبينة قرينة كل منها.

- **Senior Management:** The executive a. management of the Institution housing an Islamic Window responsible accountable to the Board for the sound and prudent day-to-day management of the financial institution, generally including, but not limited to, the chief executive officer, chief financial officer, chief risk officer, and heads of the compliance and internal audit functions. The term Senior Management includes the head of Islamic banking at the Institutions housing an Islamic Window.
- الإدارة العليا: الإدارة التنفيذية للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية المسؤولة أمام مجلس الإدارة عن الإدارة اليومية لأعمال المؤسسة المالية على نحو سليم واحترازي، وتشمل بصورة عامة، على سبيل المثال لا الحصر، الرئيس التنفيذي، والمسئول المالي الرئيس، ومسئول المخاطر الرئيس، ومدير وظيفة الامتثال، ومدير وظيفة التنقيق الداخلي. وتشمل عبارة الإدارة العليا رئيس الصيرفة الإسلامية في المؤسسات التي لديها نافذة إسلامية.
- b. Independence: Ensuring that the ISSC is not subject to any form of undue influence when issuing resolutions and fatwas in accordance with the Shari'ah parameters, and ensuring that the Internal Shari'ah Control Division or Section and Shari'ah Audit Division or Section are also not subject to any form of undue influence. This should be carried out to strengthen the confidence of both shareholders and stakeholders in the Institution housing an Islamic Window compliance with Islamic Shari'ah.
- الاستقلالية: ضمان حرية لجنة الرقابة الشرعية الداخلية في إصدار القرارات والفتاوى وفق ما تقتضيه الضوابط الشرعية دون مؤثرات على أعضائها، وضمان حرية عمل إدارة أو قسم الرقابة الشرعية الداخلية وإدارة أو قسم التدقيق الشرعي الداخلي بما يكفل تعزيز ثقة المساهمين وأصحاب المصالح بسلامة التزام المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة الإسلامية.

- c. Internal Shari'ah Audit: regular process to inspect and assess Institution housing an Islamic Window's compliance with Islamic Shari'ah and the level of adequacy and effectiveness of the Institutions
- ج. التدقيق الشرعي الداخلي: عملية دورية تتمثل في فحص وتقييم مدى التزام المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة الإسلامية ومدى كفاية وفعالية نظم الحوكمة الشرعية للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية.

housing an Islamic Window's Shari'ah governance systems.

- d. Compliance with Islamic Shari'ah refers to compliance with Islamic Shari'ah in accordance with:
 - resolutions, fatwas, regulations, and standards issued by the HSA in relation to licensed activities and businesses of Institutions housing an Islamic Window ("HSA's Resolutions"), and
 - resolutions and fatwas issued by b. ISSC ("ISSC") of respective Institution housing an Islamic Window, in relation to licensed activities and businesses of such institution ("the Committee's Resolutions"), provided they do not contradict HSA's Resolutions.
- الرقابة الشرعية: مراقبة مدى التزام المؤسسة Shari'ah Supervision: monitoring of التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة الإسلامية في Institution housing an Islamic Window's جميع أهدافها وأنشطتها وعملياتها ومواثيق compliance with Islamic Shari'ah in all its objectives, activities, operations, and code of conduct.
- entity by more than 50% of its capital, or under full control of that entity regarding the appointment of its board of directors.
- entity by more than 25% and less than 50% of its capital.
- الشرعية في المالية الإسلامية تصدر ها الهيئة Islamic الشرعية في المالية الإسلامية تصدر ها الهيئة finance, issued by HSA or ISSC.
- i. (or Section): a technical division (or اأو قسم) فنى فى المؤسسة التى لديها نافذة

- الالتزام بالشريعة الإسلامية، يعنى الالتزام بالشريعة الإسلامية و فق:
- أ. القرارات، والفتاوى، والأنظمة، والمعايير، التي تصدر ها الهيئة العليا الشرعية فيما يتعلق بالأعمال والأنشطة المرخصة للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية ("قرارات الهيئة")، و ب. القرارات والفتاوي التي تصدرها لجنة الرقابة الشرعية الداخلية للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية المعنية فيما يتعلق بأعمالها وأنشطتها المرخصة ("قرارات لجنة الرقابة الشرعية الداخلية")، شريطة عدم مخالفتها لقرارات الهبئة
- شرکة تابعة: کیان مملوك من کیان آخر بنسبة Subsidiary: An entity, owned by another تتجاوز 50% من رأس ماله، أو يخضع لسيطرة كاملة من جانب ذلك الكيان فيما يتعلق بتعيين أعضاء محلس ادارته
- Affiliate: An entity owned by another شرکة شقیقة: کیان مملوك من کیان آخر بنسبة تتجاوز 25% ولا تتجاوز 50% من رأس ماله.
- h. Fatwas: juristic opinions on any matter الفتاوى: الأراء الفقهية في أي مسألة من المسائل العليا الشرعية أو لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
 - إدارة (أو قسم) الرقابة الشرعية الداخلية: إدارة الداخلية الداخلية

إسلامية مختص بمساندة لجنة الرقابة الشرعية an إسلامية مختص بمساندة لجنة الرقابة الشرعية Islamic Window with a mandate to support the ISSC in its mandate.

الداخلية في مهامها.

- **Internal** Shari'ah **Supervisory** Committee ("ISSC"): a body appointed by the Institution housing an Islamic comprised scholars Window. of financial specialized in Islamic which independently transactions, supervises transactions, activities, and products of the Institution housing an Islamic Window and ensures they are compliant with Islamic Shari'ah in all its relevant objectives, activities, operations, and code of conduct.
- لجنة الرقابة الشرعية الداخلية: جهاز معين من قبل المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية يتكون من فقهاء متخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية، يقوم بالرقابة المستقلة على معاملات وأنشطة ومنتجات المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية والتأكد من التزامها بالشريعة الإسلامية في جميع أهدافها وأنشطتها وعملياتها ومواثيق

- k. Board: Institution housing an Islamic مجلس الإدارة: مجلس إدارة المؤسسة التي لديها Window's board of directors.
- نافذة إسلامية.
- المجموعة: مجموعة من الكيانات التي تتضمن Group: A group of entities which includes an entity (the 'first entity') and:
 - any Controlling Shareholder of the a. first entity;
 - any Subsidiary of the first entity or of any Controlling Shareholder of the first entity; and
 - any Affiliate, joint venture, sister company and other member of the Group.
- كيانا ("الكيان الأول")،
 - أ. وأي مساهم مسيطر في الكيان الأول؛
- ب. وأي شركة تابعة للكبان الأول، أو لمساهم مسبطر في الكبان الأول؛
- ج. وأي شركة تابعة، أو شقيقة أو ائتلاف أو أي عضو آخر في المجموعة.
- **Non-Compliance** m. Shari'ah probability of financial loss or reputational risk that an Institution housing an Islamic Window might incur or suffer for not complying with Islamic Shari'ah.
- المادية أو مخاطر السمعة التي قد تتعرض لها المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية جراء عدم التز امها بالشربعة الاسلامية.
- that is publicly unavailable and where its disclosure is not allowed as per Article 120 of Decretal Federal Law No. (14) of 2018.
- المعلومات السرية: المعلومات التي ليست متاحة Confidential Information: information للجمهور وليس من المسموح إفشاؤها كما هو منصوص عليه في المادة رقم 120 من الرسوم بقانون اتحادي رقم (14) لسنة 2018.

- الهيئة العليا الشرعية: هي الهيئة العليا الشرعية العليا الشرعية العليا الشرعية: هي الهيئة العليا الشرعية العليا الملكة العليا الملكة العليا Central Bank's Higher Shari'ah Authority for Islamic banking and financial activities.
- للأنشطة المالية والمصرفية الإسلامية في المصرف المركزي.
- **p.** Islamic Window: refers to the licensed activities that are carried on in accordance with the Islamic Shari'ah that are carried on by financial institutions whether for their account or for the account of or in partnership with third parties which comply with the regulatory requirements stated in this standard and other regulations issued by the central bank.
- النافذة الإسلامية: تشير إلى الأنشطة المرخصة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي تمارسها المؤسسات المالية سواء لحسابها أو لحساب الغير أو بالاشتراك مع الغير بناء على المتطلبات الرقابية المنصوص عليها في هذا المعيار وأنظمة أخرى يصدرها البنك المركزي.
- q. High Quality Liquid Assets (HQLA): Assets unencumbered by liens and other restrictions on transfer which can be converted into cash easily and immediately, with little or no loss of value, including under the stress scenario.

ف. الموجودات السائلة عالية الجودة: موجودات غير مقيدة و لا تخضع لأي قيود أخرى على نقلها، والتي يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة وفورا دون فقدان لقيمتها أو بفقدان محدود بما في ذلك خلال فترة سيناريو الضغط.

Article (5) **Governance Requirements**

المادة (5) متطلبات الحوكمة

- 5.1 The Institution housing an Islamic Window must comply with Islamic Shari'ah in all of its goals, activities, operations and code of conduct in all matters related to Islamic window at all times.
- يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية في كل الأوقات أن تلتزم بالشريعة الإسلامية في جميع أهدافها وأنشطتها وعملياتها ومواثيق عملها الخاصة بالنافذة الاسلامية
- 5.2 Branches of foreign licensed financial institutions housing an Islamic Window must adhere to this standard or establish equivalent arrangements ensure regulatory comparability and consistency.
- يجب على الفروع الأجنبية المرخصة من قبل 2.5 المصرف المركزي التي لديها نافذة إسلامية التقيد بأحكام هذا المعيار أو وضع ترتيبات مكافئة كي بتسنى التحقق من قابلية المقارنة الرقابية و الاتساق. وبجب أن تشمل هذه الترتبيات

The equivalent arrangement, if applicable, should include the matters related to general assembly, the Board and its Committees without contradicting the prevailing laws in the UAE. The equivalent arrangements shall be submitted to the Central Bank for approval.

المكافئة، في حال انطباقها، ما يتعلق بالأحكام المتعلقة بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللجان التابعة له بما لا يتعارض مع متطلبات القوانين السائدة في الدولة. ويجب رفع الترتيبات المكافئة المشار إليها إلى المصرف المركزي للاعتماد.

- 5.3 Each Institution with an Islamic Window is required to comply with the Shari'ah Governance Standard for Islamic Financial Institutions and other Regulations and Standards issued by the Central Bank, including but not limited to:
- 3.5 يتعين على كل مؤسسة لها نافذة إسلامية الالتزام بمعيار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والأنظمة والمعايير الأخرى الصادرة عن المصرف المركزي، بما في ذلك على سبيل المثال، لا الحصر:
- a. The organizational structure of the Islamic window should ensure that the Shari'ah control divisions or sections are independent and are not subject to any influence that may affect their independence.
- أ. يجب أن يضمن الهيكل التنظيمي للنافذة الإسلامية تعجب أن يضمن الهيكل التنظيمي للنافذة الإسلامية window should ensure that the Shari'ah استقلالية إدارات أو أقسام الرقابة الشرعية وعدم control divisions or sections are
- b. Alignment of the divisions or sections stated in the clause (a) with the three lines of defense approach as set out in the Central Bank's Corporate Governance Standard and Shari'ah Governance Standard for Islamic financial institutions.
- ب. توافق الأقسام أو الإدارات المنصوص عليها في البند (أ) مع منهج خطوط الدفاع الثلاثة على النحو المنصوص عليه في معيار حوكمة الشركات للمصرف المركزي و معيار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية.
- 5.4 The Board is in ultimate control of the Institution housing an Islamic Window and accordingly responsible for the Islamic Window's compliance with Islamic Shari'ah and the requirements set in this Standard.
- 4.5 يتولى مجلس الإدارة السيطرة النهائية على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية، ومن ثم فإنها المسؤولة عن امتثال النافذة الإسلامية للشريعة الإسلامية والمتطلبات المنصوص عليها في هذا المعيار.
- 5.5 Senior Management of the Institution with an Islamic Window is responsible and accountable to the Board for the sound and prudent day-to-day management of the
- 5.5 تتحمل الإدارة العليا للمؤسسة التي لديها نافذة اسلامية المسؤولية وتخضع للمساءلة أمام مجلس الإدارة عن الإدارة السليمة والاحترازية للمؤسسة بما في ذلك تنفيذ وإدارة الأنشطة والأعمال

Institution including executing managing the Shari'ah compliant activities and businesses. All the Shari'ah compliant activities and business of the Institution must be offered through the Islamic window.

المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. يجب تقديم جميع and الأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من خلال النافذة الاسلامية

- 5.6 The Institution housing an Islamic Window should appoint a Head of Islamic Window who must be dedicated to the operations of the Islamic Window and must not perform any tasks that are not within the scope of the Islamic Window.
- يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية 6.5 تعبين رئيس للنافذة الاسلامية وبجب أن بقتصر عمله على أعمال النافذة الإسلامية فقط وأن لا يقوم بأية أعمال أخرى خارج نطاق عمل النافذة الاسلامية
- 5.7 The appointment of the Head of Islamic Window must be approved by the Central Bank. The Central Bank must be informed regarding the organizational structure of the Islamic Window at least 20 working days before the same is implemented.
- بجب أن بو افق المصر ف المركزي على تعبين رئيس النافذة الإسلامية. كما أنه يجب إعلام المصر ف المركزي بخصوص الهبكل التنظيمي للنافذة الإسلامية قبل تنفيذه بمدة لا تقل عن 20 يو م عمل.
- يجب على رئيس النافذة الإسلامية أن يتبع مباشرة The Head of Islamic Window should report **5.8** directly to the Executive Management Committee of the Institution or the CEO. The Head of Islamic Window is responsible and accountable to the Executive Management Committee of the Institution or the CEO for the operations of Shari'ah compliant activities and businesses. The Head of the Islamic Window is responsible to coordinate with the relevant departments concerning activities and businesses that comply with Islamic Shari'ah and shall be regarded part of the business line.
- اللجنة التتفيذية للمؤسسة أو المدير التتفيذي. يتحمل رئيس النافذة الإسلامية المسؤولية أمام اللجنة التنفيذية للمؤسسة أو المدير التنفيذي بالنسبة للأعمال والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. كما أن رئيس النافذة الإسلامية مسؤول عن التنسيق بين مختلف الإدار ات المعنية فيما يتعلق بالأنشطة والأعمال المتوافقة مع الشريعة الاسلامية ويعتبر تابعا لخط الأعمال.

- 5.9 The Head of Islamic Window should: a. have a bachelor degree or masters in banking and finance or other relevant fields,
- بجب أن بكون رئيس النافذة الاسلامية: 9.5 أ. حاصلا على در جة البكالور بوس أو الماجستبر في المصر فية أو المالية أو التخصصات الأخرى ذات العلاقة،

b. demonstrate adequate knowledge, and experience (not less than 10 years) in Islamic banking and finance that will allow him/her to lead Shari'ah compliant business, and

c. have held relevant senior positions in the banking sector or other relevant sectors.

- 9.5 The Institution housing an Islamic Window must adopt an approach with regard to conducting the Shari'ah compliant businesses and activities within the institution. Such approach should take into consideration staffing and physical premises in accordance with the size and the complexity of the Shari'ah compliant business and activities. The approach may take one of the following forms:
 - Stand-alone separate branches and offices to service the Islamic Banking clientele as well as designated staff;
 - Embedding of designated and/or dedicated Islamic Window personnel within the existing branch network and premises.
 - Any other form subject to the Central Bank approval.

Such approach must be approved by the ISSC and the approach submitted to the Central Bank for review and approval every 5 years unless the HSA or the Central Bank requires a shorter period.

5.10 The Institution Housing an Islamic Window may leverage on its existing infrastructure to source Shari'ah compliant activities, including the offering of Shari'ah compliant products and services through the existing business lines. The

ب. لديه علم وخبرة كافية في مجال المالية والمصر فية الإسلامية تمكنه/ها من قيادة الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بحيث لا تقل الخبرة عن عشر سنوات،

ج. تولى مناصب عليا ذات علاقة في قطاع الخدمات المصرفية أو في قطاعات أخرى ذات علاقة.

- 9.5 يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية اعتماد منهجية خاصة بإدارة الأنشطة والأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية داخل المؤسسة. ويجب أن تأخذ هذه المنهجية في عين الاعتبار المسائل المتعلقة بالعاملين في النافذة، والمقرات وفقًا لحجم ودرجة تعقيد الأعمال والأنشطة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- فروع ومكاتب منفصلة قائمة بذاتها لخدمة متعاملي النافذة الإسلامية وإيجاد عاملين خاصين بالنافذة؛
- وضع عاملي النافذة الإسلامية و/أو المُخَصصين للنافذة الإسلامية في شبكة الفروع والمقرات القائمة.
- أي شكل آخر بشرط موافقة المصرف المركزي عليه.

يجب اعتماد هذه المنهجية من قبل لجنة الرقابة الشرعية الداخلية وتقديمها إلى المصرف المركزي للمراجعة والاعتماد كل خمس سنوات ما لم تحدد الهيئة أو المصرف المركزي مدة أقصر.

10.5 للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية الاستفادة من بنيتها التحتية الحالية لتوفير الأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، بما في ذلك تقديم المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال خطوط الأعمال الموجودة. ويجب على

institution housing an Islamic Window must develop an approach to internal services (between different departments) with respect to Islamic Window in order to ensure the compliance with Islamic Shari'ah at all times. المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية أن تضع منهجا لتقديم الخدمات الداخلية (بين الأقسام المختلفة) فيما يتعلق بالنافذة الإسلامية من أجل ضمان التزامها بالشريعة الإسلامية في كل الأوقات.

- **5.11** The approach to internal services must include the following:
- 11.5 يجب أن يشمل منهج الخدمات الداخلية الآتي:
- **a.** A minimum of one designated function to manage Shari'ah compliant Asset and Liability Management (ALM), Treasury and Investment operations.
- أ. على الأقل وظيفة واحدة لإدارة الموجودات والمطلوبات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية (ALM) والخزانة والاستثمار.
- b. A dedicated sales function with appropriate Shari'ah qualification to market and sell Shari'ah compliant products and services, and employees at this function are not allowed to market or sell conventional products. Other sales personnel may sell Shari'ah compliant financial products and services to customers provided that they have been given adequate and appropriate training and they are supported by the dedicated Islamic Window sales function.
- ب. وظيفة مبيعات خاصة مع الكفاءة الشرعية المناسبة لتسويق وبيع المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولا يجوز لموظفيها تسويق وبيع منتجات تقليدية. كما يمكن لموظفي المبيعات الأخرين أن يسوقوا المنتجات والخدمات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمتعاملين إذا حصلوا على التأهيل المناسب والكافي وكان هنالك دعم لهم من قبل موظفي مبيعات النافذة الإسلامية.
- c. Development and delivery of a comprehensive and specific training plan to cover all staff engaged in Shari'ah compliant operations, including staff assuming positions in the front line, middle and back offices and control functions, to ensure adequate management of the Shari'ah compliant products and services within the institution. The training program should take into account:
- ع. وضع وتقديم خطة تدريبية شاملة ومحددة لتغطية محميع العاملين المشاركين في العمليات المتوافقة المع الشريعة الإسلامية، بما في ذلك العاملين الذين الما يشغلون مناصب في الخطوط الأمامية والوسطى والمكاتب الخلفية ووظائف الرقابة، لضمان الإدارة الكافية للمنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية داخل المؤسسة. يجب أن تراعي البرامج التدريبية خصوصيات الوظائف التي يقوم بها (المهام) العاملون وتزويدهم بما يحتاجونه من معلومات ومهارات، والمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة عمل كل عامل، لضمان التزام المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة عمل كل عامل، لضمان التزام المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة عمل كل عامل، لضمان التزام المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالشريعة عمل كل عامل، لضمان الترام
 - a. specifics of the functions (roles) performed by the staff, and equip the staff with information and skills,

employee, each ascertain compliance with Islamic Shari'ah, and

b. the general banking and business risks associated and encountered with that function as well as any Shari'ah noncompliance risks.

الإسلامية، بالإضافة إلى مراعاة المخاطر depending on the nature of work of المصرفية العامة ومخاطر الأعمال المرتبطة بهذه المهمة وأي مخاطر جراء عدم الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية.

d. The approach towards internal services should be approved by the ISSC and submitted to the Central Bank for review and approval. Any material changes thereafter must be submitted to the Central Bank for approval.

د. يجب اعتماد منهج الخدمات الداخلية من قبل لجنة الرقابة الشرعية الداخلية وتقديمه إلى المصرف المركزي للمراجعة والموافقة. وفي حال وجود تغيير ات جو هرية بعد ذلك، فينبغي الحصول على مو افقة المصر ف المركزي.

Article (6) **Asset and Liability Management**

المادة رقم (6) ادارة الموجودات والمطلوبات

- 6.1 The institution housing an Islamic Window must establish an ALM Framework for the management of Shari'ah compliant assets and liabilities to ensure their sound and prudent management, including ringfencing of Shari'ah compliant assets and liabilities.
- 1.6 يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية وضع إطار لإدارة الموجودات والمطلوبات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لضمان إدارتها السليمة والاحترازية، بما في ذلك تحويط (وفصل) الموجودات والمطلوبات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية عن غير ها.
- **6.2** The framework should demonstrate the والمطلوبات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية segregation between Shari'ah compliant assets and liabilities and other assets and liabilities of the Institution.
- يجب أن يحقق الإطار فصل الموجودات وغيرها من الموجودات والمطلوبات الأخرى للمؤ سسة
- 6.3 يجب أن يتضمن الفصل وجود رموز منتجات The segregation must include having separate product codes for Shari'ah compliant products mapped with specific General Ledger accounts. Institution housing an Islamic Window may apply alternative methods, subject to the approval of the Central Bank.
- منفصلة للمنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتعيينها بسجل حسابات عامة محدد. ويمكن للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية أن تطبق طرقا بديلة بشرط موافقة المصرف المركزي.

6.4 The Institution housing an Islamic Window is required to report a separate Liquidity Coverage Ratio (LCR)/Net Stable Funding Ratio (NSFR)/ Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR) (as applicable) for the Islamic Window. These reports are to be submitted along with periodic reports submitted to the Central Bank.


يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية 4.6 الابلاغ بشكل منفصل عن نسبة تغطبة السبولة/ نسبة صافى التمويل المستقر / نسبة الموجو دات المؤهلة للتسييل (حسب الانطباق) بالنسبة للنافذة الإسلامية. وترفع التقارير بهذا الخصوص ضمن التقارير الدورية التي ترفع للمصرف المركزي.

6.5 If the Institution housing an Islamic Window is maintaining separate liquidity levels for the Islamic Window, an appropriate stock of Shari'ah compliant High Quality Liquid Assets must be held against 30 days net outflow and documented accordingly for Central Bank supervision and examination review. Documentation must be retained for two years from any point in time that the information is documented

5.6 إذا كانت المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية تحتفظ بمستويات سيولة منفصلة للنافذة الإسلامية، فإنه بجب عليها الاحتفاظ بمخزون مناسب من الموجودات السائلة عالية الجودة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في مقابل 30 يومًا من صافي التدفقات النقدية الصادرة وتوثيق ذلك من أجل إشراف المصرف المركزي والتفتيش الذي يقوم به. ويجب الاحتفاظ بالوثائق المعنية لمدة سنتين من تاريخ التوثيق.

6.6 to the Islamic Window operation is as follows:

6.6 معادلة حساب نسبة تغطية السبولة، الخاصة الخاصة الخاصة عادلة حساب نسبة تغطية السبولة، الخاصة بعملية النافذة الاسلامية هي كما بلي:



مخزون الموجودات السائلة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية عالية الجودة %100≤ **-**صافى التدفقات النقدية الصادرة للنافذة في مقابل 30 يوما

6.7 compliant assets and liabilities in the Islamic Window must be managed in a Shari'ah compliant manner. Institutions must develop an approach to the mechanism of financing and funding between the Islamic window and the institution. The approach developed must

Any surplus or deficit in Shari'ah يجب إدارة أي فائض أو عجز في الموجودات 7.6 والسيولة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في النافذة الإسلامية بطريقة متوافقة مع الشريعة الإسلامية. ويجب على المؤسسة تطوير منهجية لآلية التمويل وتوفير السيولة بين النافذة الإسلامية و المؤسسة. و يجب مر اجعة النهج الذي تم تطوير ه والموافقة عليه من قبل لجنة الرقابة الشرعية الداخلية و المصر ف المركزي.

be reviewed and approved by the ISSC and the Central Bank.

- 6.8 The management and treatment of non-Shari'ah compliant income shall be carried out in accordance with the directives of the ISSC.
- 8.6 يجب إدارة ومعالجة الدخل غير المتوافق مع الشريعة الإسلامية وفقاً لتوجيهات لجنة الرقابة الشرعية الداخلية
- 6.9 Non-Shari'ah compliant income, if any, must be treated in accordance with the Shari'ah requirements in this regard.
- 9.6 يجب معاملة الدخل غير المتوافق مع الشريعة الإسلامية، إن وجد، وفقًا لمتطلبات الشريعة في هذا الصدد
- 6.10 There should be no internal procedure or a policy that encourages converting Shari'ah compliant assets to conventional assets. Similarly, the institution housing an Islamic Window must not transfer Shari'ah compliant assets (which are in the Islamic Window) to its conventional side in order to deal with it as a conventional asset. The Senior Management should ensure the independence of the Shari'ah compliance businesses and activities, and Islamic Window's customers from the conventional businesses and activities.
- 10.6 يجب أن لا تكون هنالك إجراءات داخلية أو سياسات تشجع على تحويل الموجودات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى موجودات تقليدية. كما لا يجوز للمؤسسة المالية التي لديها نافذة إسلامية أن تقوم بتحويل الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية (الموجودة لدى النافذة الإسلامية) إليها لتعاملها معاملة تقليدية. ويجب على الإدارة العليا أن تتأكد من استقلالية الأعمال والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ومتعاملي النافذة الاسلامية من الأعمال و الأنشطة التقليدية.
- يجب صياغة جميع المواد التسويقية والترويجية All marketing and promotional material of 6.11 Shari'ah compliant activities of the Bank must be formulated under a separate brand (e.g. different logo and different commercial name) and must be approved by the ISSC.
- للأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للبنك بموجب علامة تجارية منفصلة (مثل وجود شعار مغایر و اسم تجاری مغایر) و بجب أن تتم المو افقة عليها من قبل لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.

Article (7)

Regulatory and Financial Reporting, IT **Systems and Infrastructure**

المادة (7) التقارير الرقابية والمالية ، ونظام تقنية المعلومات والبنية التحتية

- **7.1** The Institutions housing an Islamic Window are mandated to report a separate الإسلامي (iBRF) وفقًا لما يحدده المصرف (iBRF) as per the template set out by the Central Bank.
- 1.7 يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية رفع تقرير منفصل باستخدام نموذج رفع تقارير البنك المركزي.

- 7.2 The Institutions housing an Islamic Window are required to separately report the results and activities of their Islamic Window to Executive Management and the Board. Such internal reporting shall include among other items an appropriate allocation of the costs of internal services to accurately reflect the cost of offering Shari'ah compliant financial services.
- 2.7 يتعين على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية أن تقدم تقارير منفصلة عن نتائج وأنشطة النافذة الإسلامية إلى الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة. يجب أن يتضمن هذا التقرير الداخلي من بين أشياء أخرى تخصيصًا مناسبًا لتكاليف الخدمات الداخلية ليعكس بدقة تكلفة تقديم الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- 7.3 The reports produced by the Shari'ah control department or division and by the Shari'ah Audit department or division should be submitted in accordance with the requirements stated in the Shari'ah Governance Standard for Islamic Financial Institution.
- 3.7 يجب تقديم التقارير التي تصدرها إدارة أو قسم الرقابة الشرعية وإدارة أو قسم التدقيق الشرعي وفقًا للمتطلبات المنصوص عليها في معيار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية.
- 7.4 The institution housing an Islamic Window are encouraged to separately report the results and activities of their Islamic Window operations within the annual report to promote market disclosure, transparency and customer confidence.
- 4.7 من المستحسن أن تقوم المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية بالإبلاغ بشكل منفصل عن نتائج وأنشطة عمليات النافذة الإسلامية في التقرير السنوي لتعزيز الإفصاح للسوق والشفافية وثقة المتعاملين.
- 7.5 The institution housing an Islamic Window may use a single or dual core banking system to record, manage and report Shari'ah compliant activities and other activities.
- للمؤسسة التي لديها نافذة إسلامية استخدام نظام الكتروني مصرفي رئيسي واحد أو مشترك لإدارة وتسجيل والإبلاغ عن الأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وغيرها من الأنشطة.
- 7.6 Where a single core banking system is used, it must be adjusted to account for the unique features of Shari'ah compliant products. Such adjustments for Shari'ah compliance purposes must be approved by the ISSC.
- 6.7 عند استخدام نظام إلكتروني مصرفي رئيسي واحد، يجب تعديله لمراعاة خصائص المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. يجب أن تتم الموافقة على هذه التعديلات لأغراض التوافق مع الشريعة الإسلامية من قبل لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.

Article (8) **Compliance with the standard**

المادة (8) الامتثال لمتطلبات المعيار

- 8.1 Window must set a Shari'ah governance framework in accordance with this Standard within 180 days from issuing this standard. The same must be submitted to the Central Bank for approval.
- 1.8 يجب أن تضع المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية 1.8 إطارا للحوكمة الشرعية بما يتوافق مع هذا المعيار في مدة لا تزيد على 180 يوما من إصدار هذا المعيار ويرسل إلى المصرف المركزي للاعتماد
- 8.2 الامتثال الكامل لمتطلبات هذا المعيار خلال سنة Window should comply fully with these standard requirements within one year from publishing this standard.
- The Institutions housing an Islamic يجب على المؤسسة التي لديها نافذة إسلامية 2.8 واحدة من تاريخ إصداره.
- 3.8 تكون إدارة تطوير الأنظمة الرقابية في المصرف The Regulatory Development Division of 8.3 the Central bank shall be the reference for المركزي هي المرجع في تفسير أحكام هذا interpretation of the provisions of this Standard.
 - المعبار

عبدالحميد محمد سعيد الأحمدي محافظ مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي

Abdulhamid M. Saeed Alahmadi Governor of the Central Bank of the UAE

Issued in Abu Dhabi on 18/10/2020

صدر في أبوظبي بتاريخ 2020/10/18